الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

الوثائق الرسمية

UN/DPI A DIV
DEC 16 1991
UN/DPI SECTION

اللجنة الاولى
الجلسة ٣٠
المعقودة يوم الخميس
٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر حرفي للجلسة الثلاثين

الرئيس : السيد مروزفيتش (بولندا)

ثم : السيد ألبمان (تركيا)
(نائب الرئيس)

المحتويات

- النظر في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الاعمال المتعلقة بنزع السلاح والبت فيها (تابع)

Distr. GENERAL
A/C.1/46/PV.30
18 November 1991

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-61704 ٢٠٨٧ز(٩١)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

البنود ٤٧ إلى ٦٥ من جدول الاعمال (تابع)

النظر في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الاعمال المتعلقة بنزع السلاح والبت فيها

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لامين اللجنة الذي يود إبلاغكم ببعض الامور .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اود أن أبلغ اللجنة بأن البلدان الاتية اسماؤها انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات المذكورة قرينها :

مشروع القرار A/C.1/46/L.4 : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.8 : أفغانستان ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.9 : أوروغواي ، بلغاريا ، تركيا ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.16 : سنغافورة ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.17 : أفغانستان ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.19 : أفغانستان ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.22 : مالطة ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.23 : أفغانستان ، فنزويلا ، كوستاريكا ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.25 : أفغانستان ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.27 : بلغاريا ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.33 : السويد ؛

مشروع القرار A/C.1/46/L.34 : اسبانيا ، أوروغواي ، ايرلندا ، توغو .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك الذي سيتولى عرض مشروع القرار A/C.1/46/L.1 .

السيد ايرناندين باسافي (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تنعقد هذه الدورة في وقت يشهد تغيّرا عميقا وسريعا في الوضع السياسي العالمي فقد ولّت إلى الابد فترة الحرب الباردة ؛ وأتاح هذا للمجتمع الدولي فرصا هائلة للسير قدما صوب إقامة نظام فعال للسلم والامن .

إن الاتفاقات المتعلقة بتخفيض الاسلحة والقضاء عليها التي توصلت إليها الدولتان العظميان في السنوات الاخيرة ، والتدابير الانفرادية التي أعلنها مؤخرا رئيسا الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي تعطينا من الاسباب ما يدعو إلى الامل في أننا قد وصلنا في نهاية المطاف إلى بداية عملية حقيقية لنزع السلاح ، قد تمكّن البشرية من العيش في منأى عن الخوف من الدمار الشامل الناجم عن الاسلحة النووية .

لذلك أصبح من الامور الملحة الآن أكثر من أي وقت مضى ألا تكون الامم المتحدة متلكئة في مجال نزع السلاح كما أصبح من الامور العاجلة الآن أكثر من أي وقت مضى إعادة الحيوية لمفاوضات نزع السلاح المتعددة الاطراف ، وعلينا أن نسعى جاهدين لتحقيق هذا الهدف . ولبلوغ هذه الغاية من الاهمية بمكان زيادة توعية الرأي العام .

ومن المهم بشكل خاص نشر المعلومات بين المسؤولين الحكوميين ، ووسائط الإعلام ، والمنظمات غير الحكومية ، والاوساط التعليمية ومؤسسات البحث الاكاديمي ، والممثلين المنتخبين بغية زيادة معرفتهم وتفهمهم ودعمهم لجهود الامم المتحدة في ميدان نزع السلاح .

لهذا السبب ، حدّدت الحملة العالمية لنزع السلاح التي بدأتها الجمعية العامة في عام ١٩٨٣ أهدافا أساسية تتمثل في نشر المعلومات والتثقيف وإيجاد تفهم لدى الرأي العام لدعم أهداف الامم المتحدة في مجال نزع السلاح وتحديد الاسلحة . وقد ركزت الحملة أنشطتها منذ بدايتها على تنظيم المؤتمرات والاجتماعات الاقليمية ،

وتنفيذ برنامج واسع النطاق للنشر الإعلامي ، والاحتفال بأحداث معينة مثل أسبوع نزع السلاح الذي يبدأ دائما يوم ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر الذي يوافق يوم الامم المتحدة .

إن السرعة والعمق اللذين تتسم بهما عملية التغيّر التي يمر بها العالم في الوقت الحالي تجعل من الضروري أن نحصل على معلومات متوازنة وموضوعية عن الإمكانات الهائلة المتاحة للأمم المتحدة فيما يتعلق بإقامة نظام للأمن الدولي يرتكز على الثقة المتبادلة ، ويمكّننا من السير قدما في عملية حقيقية لنزع السلاح ، لا سيما في مجال نزع السلاح النووي .

ويشرفني أن أتولى عرض مشروع القرار A/C.1/46/L.1 المعنون "الحملة العالمية لنزع السلاح" ، في إطار البند ٦١ (د) من جدول الاعمال . وأنا أقوم بذلك بالنيابة عن وفود أفغانستان ، اندونيسيا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بنغلاديش ، بوليفيا ، بيرو ، بيلاروس ، رومانيا ، سري لانكا ، الفلبين ، فنزويلا ، كوستاريكا ، مصر ، منغوليا ، ميانمار ، يوغوسلافيا ، والمكسيك . وللأسباب التي ذكرتها ، يوصي مشروع القرار في الفقرة ٤ من المنطوق بأن تقوم الحملة بزيادة تركيز جهودها على الأنشطة التي تؤدي إلى تعزيز المناقشة الواعية حول الحد من التسلح ونزع السلاح وتحقيق الأمن الدولي .

وترحب الجمعية العامة في مشروع القرار بتقرير الامين العام عن الحملة العالمية لنزع السلاح . وفي الفقرة ٥ من المنطوق ، تدعو الجمعية العامة جميع الدول الاعضاء إلى الاسهام في صندوق التبرعات الاستئماني للحملة العالمية لنزع السلاح ؛ وتقرر في الفقرة ٦ من المنطوق أن يعقد في دورتها السابعة والاربعين مؤتمر عاشر للأمم المتحدة لإعلان التبرعات للحملة العالمية لنزع السلاح ، وتعرب عن أملها في أن يتسنى لجميع الدول الاعضاء التي لم تعلن بعد عن أي تبرعات أن تفعل ذلك في تلك المناسبة .

وفي الفقرة ٨ من المنطوق تقرر الجمعية العامة أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والاربعين البند المعنون "الحملة العالمية لنزع السلاح" ،

وهو العنوان المتفق عليه بتوافق الآراء في عام ١٩٨٣ - والنتيجة الملموسة الوحيدة للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح .

وكما حدث في عام ١٩٩٠ ، يسقط نص مشروع القرار المعروض النقاط التي كانت تثير قلق بعض الوفود في الماضي ، الامر الذي يدل على المرونة التي تحلى بها المشتركون في تقديمه . وفي الواقع إن هذا النص جرى تنقيحه في العام الماضي واعتمد دون تصويت في الدورة الخامسة والاربعين . لهذا السبب يثق المشتركون في تقديم مشروع القرار هذا بأنه سيتسنى أن يعتمد مرة أخرى دون تصويت في هذه اللجنة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثلة كندا التي ستتولى عرض مشاريع القرارات A/C.1/46/L.11 و A/C.1/46/L.15 و A/C.1/46/L.36 .

السيدة ماسون (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني ويسعدني أن أتقدم اليوم لاعرض أولا مشروع القرار A/C.1/46/L.36 المعنون "الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)" . وبالاضافة إلى كندا وبولندا ، تشترك الدول الاعضاء الـ ٤٢ التالية في تقديم مشروع القرار هذا : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، ألمانيا ، أوروغواى ، أوكرانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بوليفيا ، بيلاروس ، تايلند ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، رومانيا ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، كوستاريكا ، ماليزيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

لقد وقعت عدة تطورات رئيسية في العام الماضي أحدثت تأثيرا كبيرا في الظروف التي تجرى في ظلها المفاوضات في جنيف للتوصل إلى اتفاقية لغرض حظر كامل وفعّال على استحداث وانتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيميائية وتدمير تلك الاسلحة . ولن أعلق الآن على تلك التفاصيل إلا لكي أشير إلى الاثر المتراكم الذي جعل من الامور

الملحة الآن أكثر من أي وقت مضى ضرورة التوصل إلى مثل هذه الاتفاقية . وربما كان أهم تطور إيجابي هو قرار المتفاوضين بأن يكثفوا ، على سبيل الأولوية ، مفاوضاتهم بغية التوصل إلى اتفاق نهائي بشأن هذه الاتفاقية بحلول عام ١٩٩٣ .

وإزاء هذا التطور الرئيسي ، رأى مقدمو مشروع القرار هذا أنه سيكون من المناسب أن يُلقي مشروع النص المقدم الضوء على أهمية ذلك القرار . وعلاوة على ذلك رأينا من المناسب أيضا ، في الوقت الذي تدخل فيه المفاوضات مرحلتها الختامية ، أن ندخل تغييرات على النص لكي نبرز الرسالة الأساسية ، ألا وهي ضرورة اختتام المفاوضات في العام المقبل . إن الجمعية العامة بتحديدها توقعات واضحة ومركزة بقوة لتلك المفاوضات تكون قد قدمت مساهمة كبيرة لنجاحها .

وعليه ، فإن مشروع القرار يختلف في عدد من الجوانب الهامة عن القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في دورة العام الماضي ، وذلك على النحو التالي :

أولا ، عدلنا قليلا الفقرة الاولى من الديباجة لتشتمل على عبارة "واستخدام" ، وذلك انعكاسا لقرار مؤتمر نزع السلاح بتعديل الولاية التفاوضية لتشمل جانب "الاستخدام" .

ثانيا ، عدلنا الفقرة الثالثة من الديباجة لتحيط علما بشكل خاص بولاية مؤتمر نزع السلاح التي جرى تغييرها .

ثالثا ، اعترافا بأهمية هذا المقرر ، أضفنا الفقرة ٣ الجديدة إلى منطوق مشروع القرار لنشيد بالمؤتمر على قراره الذي نعتقد أن كل دولة عضو ستثني عليه .

رابعا ، عدّلنا الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار لنؤكد على تأييد هذه الهيئة لاختتام المفاوضات في أقرب وقت ممكن في عام ١٩٩٣ .

خامسا ، لزيادة توضيح تصميم المجتمع الدولي على إبرام اتفاقية في النهاية ، أدخلنا عبارات جديدة على الفقرة الرابعة من الديباجة لتحيط علما بحقيقة أن الدول المشاركة في المؤتمر الاستعراضي الثالث لاتفاقية الاسلحة البيولوجية والتكسينية قد أعلنت عن أمور منها مساندتها للاختتام المبكر للمفاوضات .

سادسا ، على ضوء اهتمامنا بضرورة أن يركز مشروع القرار قدر الإمكان على الرغبة في اختتام المفاوضات ، درسنا الفقرات المتعددة والمتنوعة من الديباجية وخلصنا إلى أن العناصر التي جرى تناولها في العديد من هذه الفقرات قد ينظر إليها الآن على أنها أمور مسلم بها لأن المفاوضات قد تناولتها بالفعل ، وأنه من الممكن بالتالي حذف هذه الفقرات . ولكن ، اعترافا بالاهمية التي تعلقها الدول على هذه العناصر ، أجرينا تعديلا طفيفا على الفقرة ٧ من المنطوق لتحيط علما بمختلف المبادرات التي اضطلع بها دعما للمفاوضات ، وللحث على اتخاذ مزيد من هذه المبادرات للتوصل إلى اتفاق في المفاوضات بشأن الاتفاقية والانضمام إليها عالميا .

سابعا ، من نفس المنطلق ، أضفنا عبارات جديدة إلى الفقرة الاخيرة من الديباجة لتحيط علما بالبيانات التي أدلت بها مجموعات الدول في غضون الاثني عشر شهرا الاخيرة والمتعلقة بالاعلان عن نيتها على أن تصبح من بين الموقعين الاصليين على الاتفاقية .

ثامنا وأخيرا ، دعما لاهداف الاتفاقية - لاسيما استصواب الانضمام إليها عالميا - عدلنا الفقرة ٨ من المنطوق لتطلب إلى جميع الدول النظر في إعلان نيتها أن تصبح دولا أطرافا أصيلة في الاتفاقية . إننا ندرك ، ونحن نوجه هذا النداء ، أن بعض أعضاء هذه الهيئة مهتمون بالتأكد من أن حقوقهم ومسؤولياتهم لا سيما مسؤولياتهم الدستورية أمام برلماناتهم ، تؤخذ بعين الاعتبار الواجب .

ونحن مقتنعون بأن الصيغة المقترحة - وخاصة دعوة الدول إلى "النظر" في اصدار هذه الاعلانات - توفر الحماية اللازمة لهذه الحقوق والمسؤوليات . كما أن مشروع القرار لا يحتوي على أية إيحاءات بأن الدول بوسعها أو ينبغي لها أن تتخذ اجراءات تتخطى دساتيرها .

إن مشروع القرار المعروض على اللجنة نتاج لمشاورات واسعة النطاق بين عدة وفود ، أظهرت جميعها درجة من التعاون وحسن النية تدعو للامتنان . وفي هذا الصدد ، أود أن أعرب بصورة خاصة عن تقديري وإمتناني العميقين لكم ، سيدي الرئيس ، ولوفدكم ، على تعاونكم الوثيق في إعداد مشروع القرار . ونقدر أيضا تقديرا صادقا الدعم والتعاون البناءين اللذين أظهرهما جميع مقدمي مشروع القرار الآخرين والوفود الاخرى أيضا في صياغة هذا المشروع . ونحن نعتبر هذا التعاون دليلا مشجعا على وجود رغبة عالمية في أن يتحقق في النهاية الهدف الذي طال انتظاره وهو إبرام اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية .

على مدى السنوات القليلة الماضية ، نالت مشاريع قرارات مماثلة تأييدا اجماعيا من الدول الاعضاء في هذه الهيئة . وروح التعاون التي أبداها الجميع في صياغة مشروع القرار هذا العام ، تشجعنا على الاعتقاد بأن الدول الاعضاء ترغب ثانية

هذا العام في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء . والدول الاعضاء ، بفعلها ذلك ، ستبرهن على الرغبة القوية التي نشعر بها جميعا في إبرام اتفاقية ، وستوجه رسالة دعم قوية من المجتمع الدولي بأسره إلى المتفاوضين للانتهاء من عملهم في عام ١٩٩٢ .

أنتقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/46/L.11 .

يسر الوفد الكندي أن يعرض ثانية مشروع القرار المعنون "حظر إنتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الاسلحة" ، الوارد هذا العام في الوثيقة A/C.1/46/L.11 . ومشروع القرار هذا مقدم من : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، استراليا ، اندونيسيا ، أوروغواي ، ايرلندا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بيلاروس ، جزر البهاما ، الدانمرك ، رومانيا ، ساموا ، السويد ، الفلبين ، فنلندا ، الكاميرون ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا وكندا . وهذه المجموعة تمثل دولا من كل قارة .

أود أن أوجه إنتباه الممثلين إلى تغييرين مضمونيين أدخلا على مشروع القرار هذا يختلف فيهما عن القرار (٥٨/٤٥ لام) الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين بشأن هذا الموضوع . فالفقرة الرابعة فقرة جديدة ، وقد أدرجت لإبراز اعتراف مناسب بأهمية التطورات التي وقعت في الاشهر الاخيرة في مجال نزع السلاح النووي ، وعلى الاخص إبرام معاهدة لتخفيض الاسلحة الاستراتيجية ، والمبادرات الانفرادية المتصلة بالاسلحة النووية التي أعلنها بعد ذلك الرئيس بوش والرئيس غورباتشوف . فهذه التطورات هامة لهدف حظر إنتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الاسلحة ، وهي ، في الواقع ، تعزز احتمالات تحقيق هذا الهدف .

ويرد التغيير الثاني في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار . وفي هذه الفقرة ، يطلب الآن من مؤتمر نزع السلاح "متابعة نظره" في مسألة وقف وحظر انتاج المواد الانشطارية لاغراض صنع الاسلحة النووية على نحو يمكن التحقق منه بصورة كافية . وهذه الصياغة تعترف بأن مؤتمر نزع السلاح يدرس هذا الموضوع على هيئة مداخلات من الممثلين ، وفي نفس الوقت تشجع مؤتمر نزع السلاح على مواصلة نظره . وبالطبع ، فإن الامر متروك لاعضاء مؤتمر نزع السلاح ليقرروا كيفية النظر في هذا الموضوع .

وباستثناء هذين التغييرين ، فإن تركيز مشروع القرار الإجرائي هذا لا يختلف بصورة أساسية عن القرار ٥٨/٤٥ لام . وكندا تحث جميع الوفود على تأييد مشروع القرار هذا الذي يأمل مقدموه أن يعتمد بتأييد واسع النطاق .

أنتقل الآن إلى نظر مشروع القرار A/C.1/46/L.15 .

باسم وفود بلغاريا والسويد ونيجيريا ووفدي ، يشرفني أن أعرض نص مشروع القرار A/C.1/46/L.15 ، المتصل بموضوع حظر تطوير وإنتاج وتكديس واستعمال الاسلحة الاشعاعية .

كان لكندا هذا العام شرف ترؤس اللجنة المخصصة التابعة لمؤتمر نزع السلاح المعنية بالاسلحة الاشعاعية والعمل بتعاون وثيق مع الوفود الاخرى في مؤتمر نزع السلاح - لاسيما منسقي بلغاريا ونيجيريا في مناقشات المسارين ألف وباء - لدى النظر في نصوص وعناصر أخرى ذات صلة . وكما أشار رئيس اللجنة المخصصة السيد روبرتسون ، في بيانه أمام المؤتمر في ١٥ آب/أغسطس الماضي ، فقد كنا سعداء بصورة خاصة بالروح التعاونية والمهنية والبناءة جدا التي أبدتها جميع الوفود ، والتي نعتبرها عنصرا رئيسيا في العمل البنّاء الذي اضطلع به هذا العام . ونحن نرى أن تقدما قد أُحرز في المسارين ، وفي المسار ألف بالذات ، حيث أُضيف إلى نص مواد الاتفاقية اقتراح بديل ، ينطوي على أهمية ، يتصل بالنطاق والتعريفات ، وعلاوة على ذلك ، صيغت نصوص جديدة متفق عليها ، لعناصر أخرى من مشروع الاتفاقية .

ومن الطبيعي أنه سيكون من الضروري الاضطلاع بمزيد من العمل المكثف في المسارين لتمكين المؤتمر من مواصلة أعماله بنجاح . ولتحقيق هذه الغاية نؤيد بقوة التوصية بإعادة إنشاء اللجنة المخصصة في بداية دورته لعام ١٩٩٢ .

مشروع القرار المعروض على اللجنة واضح وصريح . وهو ، أساسا ، يحيط علما بالعمل الذي اضطلع به مؤتمر نزع السلاح هذا العام ، وبتوصية المؤتمر باعادة إنشاء اللجنة المخصصة في دورته لعام ١٩٩٢ ، ويشجع المؤتمر على أن يواصل عمله بنشاط . وهو بذلك يماثل القرارات السابقة للجمعية العامة . في السنوات الماضية حظيت تلك القرارات بتأييد إجماعي من جانب جميع الدول الاعضاء . ونأمل أن تكون الدول الاعضاء مرة أخرى راغبة في أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء .

أخيرا ، أود أن أغتنم هذه الفرصة لاتكلم بشأن شبت المراجع الكندي الخاص بالتحقق من تحديد الاسلحة .

تذكر الوفود أن كندا ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، وعدت بمواصلة الاسهام في قاعدة البيانات الموحدة للامم المتحدة بشأن جميع جوانب التحقق والامتثال . وكان ذلك الوعد استجابة لاعتماد تقرير توافق الآراء المتعلق بالتحقق ، والذي وضعه فريق الخبراء الحكوميين المؤهلين ، وقد طلب هذا التقرير ، في جملة أمور ، أن تقدم الدول الاعضاء إسهاماتها في قاعدة البيانات الموحدة .

ويسعدني أن أعلن إننا سنقدم اليوم شبت مراجع مفصلا بشأن التحقق من تحديد الاسلحة ، يغطي أكثر من ٥٠٠ ١ وحدة معلومات عن الفترة من ١٩٦٣ إلى ١٩٩١ . وتتوفر الآن في آخر القاعة نسخ من ذلك النص . وترد تفاصيل أخرى عن خلفية هذا الإسهام الكندي ، في الرسالة المرفقة الموجهة إلى السيد أكاشي وكيل الامين العم لشؤون نزع السلاح .

وكما ذكرت في بياني الافتتاحي في هذه اللجنة فإن كندا تأمل أن تتمكن دول أخرى من تقديم اسهامات مماثلة لمساعدة الامم المتحدة في جهودها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أشكر ممثلة كندا على العبارات الرقيقة التي وجهتها للوفد البولندي وعلى العمل الممتاز الذي أُنجز بغية تجميع هذا المرجع الهام .

السيد أوسوليفان (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، اسمحوا لي أن أبدأ كلامي بتأييد وترديد ثنائكم على الوفد الكندي للعمل الممتاز الذي اضطلع به بشأن شبت المراجع الخاص بتحديد الاسلحة ، والجاري تعميمه اليوم .

يسعدني ، أن أعرض على اللجنة هذا الصباح ، مشروع القرار الخاص بالاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.16 . وقد شاركت مجموعة كبيرة من الدول في تقديم مشروع القرار هذا الذي يرمي إلى تأييد تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ . فلا يزال هذا البروتوكول القاعدة الدولية الاساسية ضد استعمال الاسلحة الكيميائية . ولا يزال الاهتمام الرئيس لمقدمي مشروع القرار أن تُدعم سلطة البروتوكول إلى حين ابرام اتفاقية شاملة للاسلحة الكيميائية . ونظرا لأن هذه الاتفاقية لم تبرم حتى الآن ، قررت استراليا ، بالتشاور مع مجموعة كبيرة من البلدان ، انه من المجدي أن تقدم مشروع قرار آخر بشأن الموضوع في عام ١٩٩١ .

ولدى صياغة مشروع القرار هذا العام ، اعتمدنا إلى حد كبير على بعض العناصر الواردة في قرار مماثل اتخذته الجمعية العامة بتوافق الآراء في عام ١٩٩٠ ، وهو القرار ٤٥/٥٧ جيم . وقد عدلنا محتويات ذلك القرار ليعكس التطورات التي حدثت في السنة الماضية .

يذكّر قرار هذا العام بالادانة السابقة لاستخدام الاسلحة الكيميائية ، ويدين بشدة جميع التهديدات ، بما في ذلك خاصة التهديدات التي جرت مؤخرا باستعمال الاسلحة الكيميائية . ويكرر مشروع القرار أيضا الادانة القوية لجميع الاعمال التي تنتهك أو تشجع على انتهاك بروتوكول ١٩٢٥ ، ويجدد الدعوة إلى جميع الدول لأن تراعي مبادئ وأهداف البروتوكول ، ويرحب بالمقررات والاعلانات والمبادرات الاخيرة الصادرة عن الامم المتحدة والرامية إلى دعم سلطة البروتوكول ، ويؤيد أنشطة المؤتمرات الإقليمية والدولية لنزع

السلاح والمقررات التي تتخذها الحكومات الوطنية والتي تهدف إلى التعجيل بابرام اتفاقية الاسلحة الكيميائية بوصفها خطوة نحو القضاء على جميع أسلحة التدمير الشامل .

إن صياغة مثل هذا القرار ، بعد أحداث ١٩٩١ ، لم يكن أمرا هينا . فالطبيعة المتوازنة للنص تبين وجهات نظر عديدة لامم مختلفة . ومع ذلك فنحن نعتقد أن مشروع القرار ، في ظل الظروف الحالية ، يقدم إسهاما نافعا وملموسا في بحث الجمعية العامة لهذا الموضوع . وهو تعبير معاصر لإصرارنا على تجنب استعمال الاسلحة الكيميائية أو التهديد باستعمالها وذلك بمراعاة مبادئ بروتوكول ١٩٢٥ .

اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر المجموعة التمثيلية الواسعة من الدول ، التي شاركت في تقديم مشروع القرار ، وكذلك بوليفيا وسنغافورة وشيلي التي انضمت مؤخرا إلى مقدمي المشروع . أود أيضا أن أشكر البلدان الكثيرة الاخرى التي أبدت تأييدها لمشروع القرار هذا ، وأود أن أشجع الدول التي لم تضم أسماءها إلى قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار أن تفعل ذلك ، حتى يقدم المجتمع الدولي الدليل على أنه يواصل تعزيز القواعد التي تمنع استعمال الاسلحة الكيميائية أو التهديد باستعمالها . إننا نوصي الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء .

السيد فاغنماكرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنيابة عن المجموعة الاوروبية ودولها الاعضاء ، أود أن أسجل موقفنا بشأن البند ٥٩ من جدول الاعمال الخاص بالاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) .

لقد حققت المفاوضات التي جرت في مؤتمر نزع السلاح في جنيف بشأن إبرام اتفاقية متعددة الاطراف للحظر الكامل والفعال لاستحداث وانتاج وتكديس واستعمال الاسلحة الكيميائية وتدمير تلك الاسلحة ، تقدما ملموسا في هذا العام .

لقد بدأت هذه السنة ببعض القضايا السياسية التي يصعب حلها . وبعد تغير أساسي في سياسة الولايات المتحدة بعد أزمة الخليج ، أمكن إدراج التزام قاطع في

مشروع الاتفاقية بحظر استعمال الاسلحة الكيميائية دون أية تحفظات . منذ أقل من سنة واجهت الدول الاعضاء في المجتمع الدولي حالة إنطوت على تهديد خطير باستعمال الاسلحة الكيميائية . ومع ذلك ، فقد دللت تجربة حرب الخليج مرة أخرى على انه لم يعد هناك مكان في هذا العالم لاستعمال هذه الاسلحة البغيضة .

وتلاحظ الدول الاثنتا عشرة بارتياح كبير أن مشروع المعاهدة ينص الآن على تدمير جميع الاسلحة الكيميائية وجميع منشآت انتاج الاسلحة الكيميائية في غضون ١٠ سنوات . وقد تم التوصل إلى اتفاق بشأن جملة أمور منها تقديم المساعدة في حالة إستعمال الاسلحة الكيميائية أو التهديد باستعمالها ، وفرض الجزاءات في حالة انتهاك الاتفاقية وبشأن التعاون الاقتصادي والتكنولوجي .

ولاتزال هناك بعض المسائل الرئيسية المعقدة التي ينبغي حلها ، وأهمها مسألة التحقق . ولقد جرت مناقشات كثيرة بشأن التفتيش بالتحدي وبشأن التحقق من عدم انتاج الاسلحة الكيميائية في الصناعات الكيميائية . إن ما تبغيه الدول الاثنتا عشرة هو إبرام اتفاقية يمكن التحقق منها على نحو فعال ؛ وستستمر في العمل بشكل ايجابي وبناء لتحقيق هذا الهدف .

ولبلوغ هذه الغاية فانها تؤيد وضع نظام فعال للتفتيش الدوري على المصانع الكيميائية القادرة على انتاج الاسلحة الكيميائية وسلائفها . وهي تؤيد أيضا وبقوة الاحكام المتصلة بحق التفتيش التطفلي بالتحدي كرادع أخير ضد الانتهاكات .

والمسائل المعقدة الاخرى التي ينبغي حلها تشمل على : كيفية كفالة عالمية العضوية في اتفاقية الاسلحة الكيميائية التي ستبرم في المستقبل ، وعضوية المجلس التنفيذي للمنظمة التي ستنشأ في المستقبل لتنفيذ اتفاقية الاسلحة الكيميائية ، والتصرف بالاسلحة الكيميائية القديمة/أو التي تم التخلي عنها .

لقد تم حل العديد من المشاكل . ولكن تبقى بضعة مشاكل يصعب حلها . وينهمك المفاوضون في جنيف تماما في محاولة للتوصل الى اتفاق نهائي بشأن الاتفاقية بحلول عام ١٩٩٣ .

فاذا أريد الوفاء بالموعد المحدد - ولنقل ، منتصف عام ١٩٩٣ ، سيكون مطلوبا من جميع المشاركين في المفاوضات أن يتحلوا بعزيمة ثابتة وأن يبذلوا جهدا جماعيا متضافرا . وهذا أمر يمكن تحقيقه .

إن الاحداث التي وقعت مؤخرا في الخليج ، والتي اكتنفها تهديد خطير باستعمال الاسلحة الكيميائية ، قد أكدت على الاهمية الحيوية لاعلاء بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ الخاص بحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية .

إن الدول الاثنتي عشرة قد شاركت مرارا على أهمية وصلاحية بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ ، وعلى وجه الخصوص ، في مؤتمر باريس المعقود في ١٩٨٩ ، ومرة أخرى ، في المؤتمر الاستعراضي الثالث للاطراف في اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الاسلحة البكتريولوجية والسُمية (التكسينية) ، حيث بيّنت العلاقة الوثيقة بين الاتفاقية والبروتوكول .

إن التقيد العالمي بكل من الاتفاقية المقبلة الخاصة بالاسلحة الكيميائية واتفاقية الاسلحة البيولوجية والسمية سيكون له أهمية حيوية في تحقيق فعالية هاتين المعاهدتين .

إن الدول الاثنتي عشرة تعرب عن أملها في أن تقوم الدول بالاعراب عن التزامها باتفاقية الأسلحة الكيميائية المقبلة بجلاء ودون مواربة . فمن الأهمية بمكان أن تحظر هذه الأسلحة في كل مكان وبصفة نهائية . والدول الاثنتا عشرة قد أعلنت بالفعل عن نيتها في أن تكون من بين الموقعين الأصليين على الاتفاقية ، وتناشد جميع الدول أن تضمن سريان مفعولها في وقت مبكر .

كما أنها تدعو جميع الدول الى اعلان نيتها في أن تصبح الدول الاطراف الاصلية في الاتفاقية حتى تضمن سريانها المبكر وتنفيذها الفعال وطابعها العالمي .

وخلال المؤتمر الاستعراضي الثالث للاطراف في اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية والسُمية (التكسينية) ، أكدت الدول الاطراف من جديد على قناعتها بأن الانضمام العالمي من شأنه أن يعزز السلم والامن الدوليين .

إن الدول الاثنتي عشرة تدعو الدول التي لم تنضم بعد الى الاتفاقية أن تقوم بذلك دون إبطاء .

لقد أحرز المؤتمر المزيد من أوجه التقدم الهامة في مجالي التحقق وتدابير بناء الثقة .

تعتقد الدول الاثنتا عشرة أن تنفيذ نظام تدابير بناء الثقة الجديد سيعزز من فعالية اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسُمية ، وتناشد جميع الدول أن توفر المعلومات المطلوبة بموجب النظام الجديد ، وعلى أساس سنوي .

علاوة على ذلك ، فان الدول الاثنتي عشرة ترحب بانشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين لتحديد ودراسة تدابير التحقق الممكنة من الناحية العلمية والتقنية . كما تعرب عن أملها في أن يصبح تنفيذ الاتفاقية أكثر أمانا وفعالية نتيجة لهذه الدراسة .

السيد كالبيدج (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، حيث أنني أتحدث للمرة الأولى في اللجنة الاولى ، وبالرغم من أن زميلي في هذه اللجنة ربما يكون قد سبق وأعرب عن شنائه عليكم ، اسمحوا لي أن أثني عليكم ،

سيدي ، وعلى مهارتكم التي هي محل اعجاب الجميع والتي تديرون بها عملنا ، وأن أقدم لكم ولبقية أعضاء المكتب أطيب التمنيات بالنجاح في انجاز مهمتكم .

لقد طلب إليّ رؤساء مجموعة بلدان عدم الانحياز أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.38 المعنون : "تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" . وإنه لمما يشرفني القيام بذلك ، إذ أن سري لانكا ، بمشاركة تنزانيا ، هي التي عرضت مشروع القرار الاصلي الخاص بهذا الموضوع ، والذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٩٧١ .

وديباجة مشروع القرار هذا هي أساسا نفس ديباجة العام الماضي . إلا أن منطوقه مختلف لأن اللجنة المخصصة هذا العام قد اعتبرت أن عملها التحضيري لعقد مؤتمر في كولومبو قد استكمل في معظمه .

الفقرتان الأولى والثانية من الديباجة هما نفس الفقرتين الواردتين في مشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة والذي قامت الجمعية العامة باعتماده فيما بعد .

الفقرة الثالثة من الديباجة هي أيضا مطابقة لمثيلتها التي وردت في قرار العام الماضي ، مع اضافة كلمات "المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩" وهو تاريخ انعقاد اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية .

الفقرات الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة من الديباجة لم تتغير عما كانت عليه في مشروع قرار العام الماضي .

إلا أن الفقرة السابعة من الديباجة ، أضيفت اليها كلمة واحدة في محاولة للتعبير عن واقع اليوم . فهي تشير الى أن

"استمرار الوجود العسكري للدول الكبرى في منطقة المحيط الهندي يضفي ، بالنظر اليه مبدئيا في سياق المواجهة القائمة بينها ..." .

والفرق الطفيف هو اضافة كلمة "مبدئيا" .

الفقرة الثامنة من الديباجة هي فقرة جديدة تعكس التطورات الايجابية التي طرأت مؤخرا على الوضع السياسي الدولي . وتنص على ما يلي :

"وإذ ترحب بالتطورات الايجابية الحادثة في العلاقات السياسية الدولية ، التي تعزز السلم والامن والتعاون ، وإذ تعرب عن أملها في أن تتجلى روح التعاون الدولي الجديد في إنشاء منطقة سلم في المحيط الهادئ ،" . ونعتقد أن ما يجري في العالم اليوم ، وبخاصة في أوروبا الشرقية ، وفي الاتحاد السوفياتي ومناطق أخرى ينبغي أن ينعكس أيضا على منطقة المحيط الهندي .

والفقرة التاسعة من الديباجة هي نفس ما كانت عليه في العام الماضي .

والفقرة العاشرة من الديباجة نصها كما يلي :

"إذ ترى أنه ينبغي لأعضاء مجلس الأمن الدائمين ومستعملي المحيط الهندي البحريين الرئيسيين أن يعملوا ، في تعاون وثيق مع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية ضمانا لنجاح المؤتمر ، وأن يؤدوا دورهم لتحقيق أهدافه ،" .

وهذا يظهر أيضا الواقع الجديد في الحالة الدولية . وهو تعبير عن الاقتناع بأن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ومستعملي المحيط الهندي الرئيسيين يجب عليهم هم أيضا أن ينضموا الى الدول الساحلية والخلفية في هذا المسعى .

والفقرة الحادية عشرة من الديباجة نصها كما يلي :

"وإذ ترى أيضا أن انشاء منطقة السلم يستلزم التعاون والاتفاق فيما بين دول المنطقة لتأمين ظروف السلم والأمن في المنطقة ، حسبما إرتأى الاعلان ،" .

ومهما فعلنا فيما يتصل بالدول خارج المنطقة ، فمن الحتمي أن تجتمع الدول داخل المنطقة وأن تتعاون وأن تتفق فيما بينها لكفالة ظروف السلم والأمن .

وتشير الفقرة الثانية عشرة من الديباجة الى جدول أعمال المؤتمر المقترح .

وكما قلت فان الديباجة لا تختلف كثيرا عن ديباجة العام الماضي ، مع ادخال بضع فقرات للتعبير عن الحالة الدولية المتغيرة .

والفقرات ١ و ٢ و ٣ من المنطوق مطابقة لما جاء في قرار العام الماضي .

وفي الفقرة ٤ تحيط الجمعية العامة علما مع الارتياح بالأعمال التحضيرية التي أنجزتها اللجنة المخصصة إعمالا للولاية المناطقة بها لعقد المؤتمر . وكما قلت من قبل فان اللجنة المخصصة تعتبر أنها قد أكملت مهمتها الى حد كبير .

وفي الفقرة ٥ تقرر الجمعية ضرورة تنظيم المؤتمر على أكثر من مرحلة واحدة . والأسباب الكامنة وراء ذلك مفسرة في تقرير اللجنة المخصصة .

وفي الفقرة ٦ ، تقرر الجمعية أن تدعو مرحلة المؤتمر الاولى الى الانعقاد في كولومبو سنة ١٩٩٣ أو في أقرب وقت مستطاع ، وفقا لمشروع القرار الحالي .

وفي الفقرة ٧ توصي الجمعية بأن يكون الاشتراك في المؤتمر على المستوى السياسي الرفيع المناسب للمقام .

وفي الفقرة ٨ تدعو الجمعية الى اشتراك الاعضاء الدائمين بمجلس الامن ومستعملي المحيط الهندي البحريين الرئيسيين ، اشتراكا تاما نشطا في المؤتمر .

وفي الفقرة ٩ تطلب الجمعية الى الامين العام أن يعين الامين العام للمؤتمر في وقت مناسب .

وفي الفقرة ١٠ تطلب الجمعية الى الامين العام أن يدعو جميع الدول الى الاشتراك في المؤتمر .

وفي الفقرة ١١ اشارة الى موضوع الوثائق .

وفي الفقرة ١٢ تقرر الجمعية أن تعقد اللجنة المخصصة دورة تستغرق خمسة أيام عمل في عام ١٩٩٢ ، لكي تؤدي وظائفها التحضيرية لمختلف المراحل المرتآة للمؤتمر .

وأخيرا ، في الفقرة ١٣ تقرر الجمعية أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والاربعين البند المعنون "تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" ، لإبقاء المسألة حية الى أن ينعقد المؤتمر في عام ١٩٩٣ .

هذا هو جوهر مشروع القرار A/C.1/46/L.38 ، وأقدم مشروع القرار هذا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز وأوصي اللجنة به وآمل أن يلقى تأييدا إجماعيا .

وقبل أن أختتم عرضي ، أود أن أشكر جميع الذين ساعدوا في أعمال اللجنة المخصصة التي كنت رئيسها في عام ١٩٩١ ، وخاصة السيد خيرادي ، كبير المستشارين للجنة المخصصة الذي كانت خبرته متاحة وقيِّمة دوما ، والسيد ماتسوكا ، أمين المؤتمر ، الذي كان ، شأنه في ذلك شأني ، جديدا على اللجنة المخصصة والذي بذل أفضل ما بوسعه ، ولهذا فنحن شاكرين له . وأشكر أيضا جميع زملائي في اللجنة المخصصة .

السيد بييترا (بيرو) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يسرني أن أعرض باسم وفد بيرو مشروع المقرر A/C.1/46/L.10 ، المعنون "نزع السلاح التقليدي على النطاق الاقليمي" .

إن بيرو ملتزمة التزاما عميقا بجهود نزع السلاح الاقليمي وعلى اقتناع تام بفعالية النهج الاقليمي في احراز تقدم حقيقي وملموس في مجال تحديد الاسلحة وتخفيض الاسلحة . ولن تتحقق محاولات كبرى لنزع السلاح في العالم ما لم تؤلف الترتيبات الاقليمية مكوناتها الاساسية . إذ لا يمكن أن تقوم "جزر للسلم" في عالم لم تختف منه الاسباب الكامنة للصراع اختفاء كاملا ، ولاسيما بالنظر الى الترابط المتزايد فيما بين جميع البلدان .

لقد دللت امريكا اللاتينية بجلاء على تفانيها من أجل السلم ، ابتداء من معاهدة تلاتيلولكو ، وإعلان اياكوتشو ، واتفاقات اسكيبولاس ، وإعلان غالا باغوس ، وإلى الاقتراح الذي تقدم به رئيس بلدي البرتو فوجيموري ، حول نزع السلاح الاقليمي ، ناهيك عن المبادرات الاقليمية الاخرى التي هي على قدر أكبر من الاهمية والصلة بالموضوع .

وكما كان الحال في الدورة السابقة ، فان مشروع المقرر الذي قدمته بيرو يقصد منه أن يتيح إبقاء البند المعنون "نزع السلاح التقليدي على الصعيد الاقليمي" ، في جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين . وفي مشروع المقرر ترحب الجمعية العامة ايضا بتقرير الامين العام المستند الى الآراء التي نقلتها اليه مختلف الدول الاعضاء بشأن هذه المسألة وتدعو الدول الاعضاء التي لم توافِ الامين العام بعد بآرائها بشأن هذه المسألة الى المبادرة الى ذلك .

ويشكر وفدي بحرارة الدول الاعضاء التي تقدمت بتقاريرها الى الامين العام . ونود أن نقدم مشروع قرار بشأن هذا البند بمجرد توفر المعلومات الكافية من الدول الاعضاء ، بغية النظر المنصف والمتوازن في جميع جوانب عملية نزع السلاح التقليدي على الصعيد الاقليمي .

إن النص المقدم للنظر فيه اجرائي بطابعه ولهذا فاننا نأمل أن تعتمده اللجنة بدون تصويت .

وأود أيضا أن أنتهز هذه الفرصة لأعرض مشروع المقرر A/C.1/46/L.39 ، وعنوانه "معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية : مؤتمر عام ١٩٩٥ ولجنته التحضيرية" .

لقد عقدت بيرو ، بوصفها رئيسة المؤتمر الاستعراضي الرابع للمعاهدة ، اجتماعا هنا في المقر للدول الأطراف في المعاهدة بغية التوصل الى اتفاق بتوافق الآراء على الأعمال التحضيرية لمؤتمر عام ١٩٩٥ . ويرد هذا الاتفاق في مشروع المقرر .

وفي مشروع المقرر هذا ، تحيط الجمعية العامة علما بعزم الأطراف على تشكيل لجنة تحضيرية في عام ١٩٩٣ للمؤتمر المطلوب في الفقرة ٣ من المادة العاشرة من المعاهدة ، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والاربعين البند المعنون "معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية : مؤتمر عام ١٩٩٥ ولجنته التحضيرية" .

وأود أن أضيف أن الدول الأطراف وافقت أيضا على عقد اجتماع غير رسمي في المقر في نهاية عام ١٩٩٢ لتحديد الجوانب التنظيمية للجنة التحضيرية ، التي ينتظر أن تجتمع هنا في المقر في النصف الأول من عام ١٩٩٣ .

وإن وفد بلادي ، إذ يأخذ في الحسبان العملية التي أدت الى الاتفاق الوارد في مشروع المقرر ، وحقيقة أنه اعتمد بتوافق الآراء ، لعلى ثقة من أن المشروع سيعتمد دون تصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل المكسيك ليعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.28 .

السيد مارين بوش (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بالنيابة عن وفود اندونيسيا ، وبوليفيا ، وبيرو ، وتايلند ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وسري لانكا ، والفلبين ، وفنزويلا ، ونيجيريا ، ويوغوسلافيا ، ووفد بلادي ، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.28 ، بشأن البند ٥٣ من جدول الأعمال المعنون "تعديل معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء" .

في عام ١٩٦٣ تعهدت الأطراف الأصلية في معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية بالعمل على وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية بصورة دائمة وعلى مواصلة

المفاوضات تحقيقا لهذا الهدف . وعلى الرغم من وجود هذا الالتزام ومن النداءات العاجلة التي توجهها الجمعية العامة منذ ثلاثة عقود ، لايزال المجتمع الدولي دون معاهدة للحظر الشامل للتجارب .

وقد نوقش هذا الموضوع على المستويين الثنائي والثلاثي وفي مؤتمر نزع السلاح في جنيف . وقد جرى تحليل المشاكل المختلفة المتصلة بمعاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ولاسيما مشكلة التحقق من الامتثال . ويمكن القول بأنه ما من مسألة أخرى من مسائل نزع السلاح قد حظيت بقدر من الدراسة والمناقشة أكبر مما حظيت به معاهدة الحظر الشامل للتجارب . ولا سبب في أن المعاهدة لم تتحقق بعد سوى عدم توفر الارادة السياسية اللازمة لذلك .

ومن أجل تعبئة الرأي العام العالمي ، ولاسيما في البلدان التي تستمر فيها التجارب ، اقترحت مجموعة من البلدان قبل بضع سنوات عقد مؤتمر للتعديل ، وفقا للاجراء المنصوص عليه في المادة الثانية من معاهدة الحظر الجزئي للتجارب ، وتحويلها الى معاهدة حظر شامل للتجارب النووية .

وقد عقد مؤتمر التعديل دورة تنظيمية في الفترة من ٢٩ أيار/مايو إلى ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وبدأ أعماله الموضوعية في دورة عقدت في الفترة من ٧ الى ١٨ كانون الثاني/يناير من هذا العام . ومشروع القرار يحيط علما بالقرار الذي اتخذه مؤتمر التعديل بما مؤداه أنه نظرا لأن الأمر يحتاج الى مزيد من العمل بشأن جوانب معينة من معاهدة حظر شامل للتجارب النووية ، وخاصة فيما يتعلق بجوانب التحقق من الامتثال للمعاهدة والجزاءات الممكنة في حالة عدم الامتثال ، يتوجب على رئيس المؤتمر إجراء مشاورات بغية احراز تقدم بصدد تلك القضايا واستئناف أعمال المؤتمر في وقت مناسب .

وبموجب الفقرة ٣ ، ترحب الجمعية العامة بالمشاورات التي يجريها حاليا رئيس مؤتمر التعديل ، وباعتزام القيام في عام ١٩٩٢ باجراء مشاورات مفتوحة وأكثر

تنظيما ، وكذلك بتشكيل فريق من أصدقاء الرئيس من أجل دراسة شتى الجوانب المتعلقة بحظر شامل للتجارب النووية ، بغية استئناف أعمال المؤتمر في أقرب وقت* .

وتذكر الجمعية العامة في هذا القرار بتوصيتها بوضع ترتيبات تكفل مواصلة الجهود المكثفة ، تحت رعاية مؤتمر التعديل ، إلى أن يتم التوصل الى معاهدة حظر شامل للتجارب النووية . ولذلك تطلب الجمعية العامة ، في الفقرة ٤ ، الى جميع الاطراف في المعاهدة أن تشترك في مؤتمر التعديل وتسهم في نجاحه من أجل التوصل إلى حظر شامل للتجارب النووية في وقت مبكر ، باعتباره تدبيرا لا غنى عنه نحو تنفيذ تعهداتها الواردة في ديباجة المعاهدة .

وبالاضافة الى ذلك ، وبعد حث جميع الدول ، وخصوصا الدول الحائزة للاسلحة النووية التي لم تنضم بعد الى المعاهدة ، على أن تفعل ذلك ، تكرر الجمعية العامة تأكيد اقتناعها بأنه ينبغي للدول الحائزة للاسلحة النووية أن تعلق جميع تجارب التفجيرات النووية بوقف متفق عليه أو بوقف انفرادي ، ريثما يتم ابرام معاهدة حظر شامل للتجارب النووية .

وبموجب مشروع القرار هذا ستوصي الجمعية العامة أيضا بوضع ترتيبات تكفل أكمل مشاركة ممكنة للمنظمات غير الحكومية في مؤتمر التعديل . وهذا أحد الجوانب الهامة ، لأن الرأي العام له أهمية حاسمة في نجاح المؤتمر .

لقد دأبت الجمعية العامة منذ سنوات على تكرار تأكيد اقتناعها بأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية هي التدبير ذو الاولوية العليا نحو وقف سباق التسلح النووي وتحقيق هدف نزع السلاح النووي . ومقدمو مشروع القرار A/C.1/46/L.28 يشاطرون هذا الرأي .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل يوغوسلافيا ليعرض مشروعي القرارين A/C.1/46/L.8 و A/C.1/46/L.37 .

---

* تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد اليمان (تركيا)

السيد كوتفسكي (يوغوسلافيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسعدني أن أعرض مشروعي قرارين بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز . وهما مشروع القرار A/C.1/46/L.8 ، "العلاقة بين نزع السلاح والتنمية" ، ومشروع القرار A/C.1/46/L.37 ، "المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية" .

إن مشروع القرار بشأن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية مشروع طابعه الاساسي طابع اجرائي . والغرض منه الترحيب بتقرير الامين العام (A/46/527) والتدابير المتخذة وفقا للوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية . وهو يطلب الى الامين العام أن يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي في عام ١٩٨٧ . كما يطلب الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة تقريرا في دورتها السابعة والاربعين .

إن بلدان عدم الانحياز تعلق أهمية قصوى على هذه المسألة ، وبصورة خاصة في الظروف الدولية الراهنة التي تتيح امكانيات واقعية لتنفيذ برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي تنفيذا كاملا . ونحن نعتقد أن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية تكتسي زخما جديدا ، وعلى الأخص في سياق الاستعداد لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، المزمع عقده في البرازيل في العام القادم . وفي هذا السياق ، أود فقط أن أؤكد على فكرة قيّمة للغاية في رأينا ، وهي الفكرة التي سمعناها في المناقشة العامة بشأن نزع السلاح في هذه اللجنة ، عندما قال سفير البرازيل :

"بما أننا نفتتح صفحة جديدة في التاريخ ، فينبغي أن تمثل الديمقراطية والتنمية ونزع السلاح الاسس التي تدعم صرح السلام الجديد ."

(A/C.1/46/PV.4 ، ص ٧٣)

هذه مسألة لها أهمية فائقة ، ونحن نعتقد باخلاص أن اللجنة ستعتمد مشروع القرار دون تصويت .

ومشروع القرار الثاني ، الذي يشرفني أن أعرضه بالنيابة عن البلدان غير المنحازة ، يتصل بالمفاوضات الثنائية المتعلقة بالاسلحة النووية . والمشروع المقترح يسلط الضوء بصفة خاصة على التقدم المفاجئ في العلاقات فيما بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الذي حدث منذ الدورة الاخيرة . والتأكيد واضح على توقيع معاهدة خفض الاسلحة الاستراتيجية (ستارت) ، بالاضافة الى المقترحات الاخيرة للرئيس بوش والرئيس غورباتشوف لاجراء مزيد من الخفض على الاسلحة الاستراتيجية .

وفي رأينا أن ذلك يظهر بجلاء رغبة الحكومتين في مواصلة هذه المفاوضات . ونرحب بهذه التطورات باعتبارها اسهاما كبيرا في عملية نزع السلاح .

ونذكر أيضا النية المعلنة من جانب الحكومتين المعنيتين لاجراء مزيد من المفاوضات بشأن الاسلحة النووية والفضائية على إثر توقيع معاهدة خفض وتحديد الاسلحة الهجومية الاستراتيجية . ولاعطاء هذه المفاوضات أولوية قصوى . وفي نفس الوقت ، ترى حركة عدم الانحياز ؛ أن من الاهمية بمكان وأن الاوان قد آن لان يعطي المجتمع الدولي دفعة جديدة للمفاوضات الجارية ، وأن يؤكد على ضرورة تعزيز المفاوضات بشأن بعض المسائل التي تحظى باهتمام خاص ، مثل ابرام معاهدة حظر شامل على التجارب النووية ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي .

وليس هناك شك في الآثار الايجابية لتلك المفاوضات بالنسبة لعملية نزع السلاح ككل . وهذا هو بالتحديد السبب الذي من أجله ترغب البلدان غير المنحازة في أن تؤكد على الرابطة التي لا تنفصم فيما بين المفاوضات الثنائية والمتعددة الاطراف التي ينبغي أن يكمل ويشجع كل منها الآخر . ولا يمكن تحقيق نزع السلاح العام والكامل ما لم تشترك جميع البلدان في هذه العمليات .

وفي ذلك السياق ، نطالب الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة بابلاغ الدول الاعضاء في الامم المتحدة على النحو الواجب بما يجري في مفاوضاتهما .

إننا نجد أنفسنا ، بعد سنوات عديدة ، في حالة ليس مطروحا علينا فيها سوى مشروع قرار مقترح واحد في هذا الموضوع . ونعتقد اعتقادا راسخا بأن الظروف الجديدة

الجديدة في العلاقات الدولية يمكن أن تحقق تقدما مفاجئا في المفاوضات الثنائية المتعلقة بالاسلحة النووية ، وأن تهيئ الظروف اللازمة لان يتكلم المجتمع الدولي بصوت واحد بشأن هذا الموضوع ذي الاهمية البالغة بالنسبة للبشرية جمعاء .

والمشروع المقترح ، الذي يشرفني أن أعرضه اليوم ، هو ثمرة جهود مخلصة بذلتها البلدان غير المنحازة لابراز التطورات الايجابية المرموقة التي تحققت في المفاوضات الثنائية المتعلقة بالاسلحة النووية ، وكذلك رغبتها في أن يأتي المشروع معبرا عن رأي الجمعية العامة ككل . وندرك أن هذا الاقتراح يمكن أن يفيد من المزيد من التحسين ، ولهذا فاننا نعرب عن استعدادنا لمواصلة المفاوضات مع جميع البلدان والمجموعات التي يهمها الامر . ويحضر في ذهننا بصفة خاصة وفد المملكة المتحدة ، الذي كان يتولى في السنوات السابقة عرض مشروع قرار في الموضوع بالنيابة عن مجموعة الدول الغربية ، التي لايزال لدينا مع أعضائها روح من التعاون الممتاز .

وأود ، في الختام ، آخذا ذلك في الاعتبار ، أن أؤكد مرة أخرى رغبتنا وأملنا في أن يصدر هذه السنة القرار الخاص بالمفاوضات الثنائية المتعلقة بالاسلحة النووية اجماع المجتمع الدولي ككل ، وأن يعتمد دون تصويت .

السيد كينيون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد عرض وفد يوغوسلافيا الآن مشروع القرار A/C.1/46/L.37 الخاص بالمفاوضات الثنائية المتعلقة بالاسلحة النووية . وكما أوضح ، لم تعرض المملكة المتحدة ، لاول مرة منذ بضع سنوات ، مشروعا منافسا . لقد عمل وفدا المملكة المتحدة ويوغوسلافيا بجد لمحاولة الاتفاق قبل الموعد النهائي للتقديم على نص يمكنه أن يحقق توافق الآراء فيما بين مؤيدي كل من قراري السنة الماضية . وأشكر وفد يوغوسلافيا على جهوده أثناء تلك الفترة .

ومما يؤسف له ، أن الوقت يجري بسرعة . إلا أنه ، إظهارا منا لرغبتنا القوية في أن نرى مشروع قرار واحد يعتمد بتوافق الآراء في هذه السنة ، لم يقدم وفدي نصا بديلا . وقد طلبت الكلمة ، سيدي الرئيس ، لاقدم اليكم ، والى جميع الوفود من خلالكم ، وجهة نظرنا بأنه في هذه السنة بالذات ، سيكون من المؤسف جدا أن لا تتمكن

اللجنة الأولى من الترحيب بتوافق الآراء بالانجازات الثنائية الهائلة التي تحققت خلال الـ ١٢ شهرا الماضية . وقد أشار ممثل يوغوسلافيا توا الى نفس هذه النقطة .

انها ليست مجرد مسألة ترحيب بالتنفيذ الكامل لمعاهدة القذائف المتوسطة المدى والاقصر مدى ، وبتوقيع معاهدة خفض الاسلحة الاستراتيجية (ستارت) ، على أهميتهما ، بل كذلك بالمبادرة الاخيرة من جانب الرئيس بوش والرئيس غورباتشوف التي تمثل تحولا دراميا جديدا في مجال الحد من الاسلحة ونزع السلاح ، وهو تحول اعتبرته الصحافة البداية الحقة للتسابق على نزع السلاح .

لقد ذكرت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي أنهما يعلمان هما ذاتهما بـ أن هذه ليست إلا بداية لمرحلة جديدة ، ونحن واثقون من أنه لا يوجد و[illegible] لا ترغب حكومته في الانضمام الى المجتمع الدولي الاوسع في تشجيع ودعم الحكومتين في جهودهما المستمرة ، على النحو المبين في الفقرة ٥ من منطوق A/C.1/46/L.37 . ولكن ما قيمة اعتماد قرار لا يحظى بتأييد الحكومتين المعنيتين كلتيهما ؟ إن الحصول على هذا التأييد يقتضي منا أن نتفادى ادراج صياغة ، مثل الصياغة الحالية للفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار A/C.1/46/L.37 التي هي غير صحيحة في الواقع . فان تلك الفقرة تعيد كتابة الذرة المعلنة من جانب الحكومتين بلهجة تتفق مع ما تريده الحكومات الاخرى منهما ولكنها لا تبرز حاليا السياسة المعلنة لهاتين الدولتين الرئيسيتين .

وهذه المشاغل المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل على التجارب ، وبمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي هي بالطبع مثار اهتمام كبير لدى أعضاء الامم المتحدة عامة ولكنها مغطاة بالفعل في قرارين خاصين بهذين الموضوعين .

هل نحن بحاجة حقا لان نصر على أن نؤكد على هذه المشاغل في قرار غرضه الاساسي مختلف ؟

يعتزم وفدي أن يواصل بالطريقة التقليدية المفاوضات مع المشاركين الرئيسيين في تقديم مشروع القرار A/C.1/46/L.37 سعيا الى الاتفاق على أن تدخل في ذلك النص التعديلات التي يمكن أن تتيح بلوغ توافق الآراء .

وبالاضافة إلى العمل بهذا الاسلوب التقليدي مع وفد يوغوسلافيا وغيره من الوفود ، يسعدنا أن نوضح لاي وفد المواضع التي تثير صعوبة لدينا في A/C.1/46/L.37 . ونفعل ذلك بروح التعاون التي أبدتها بالفعل حكومتا الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي والتي يتعين أن نشكرهما عليها بالاجماع .

السيد ووكر (جامايكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اكتسبت آليات الامم المتحدة للحد من الصراعات وحلها ومنعها ، التي كانت آخذة في التطور طوال العقدين الماضيين ، زخما جديدا في السنوات الاخيرة .

وفي هذا المقام ، تجلى الاهتمام بدراسة امكانية تنظيم وتحديد التسلح والقوات المسلحة واجراء تخفيضات متكافئة فيهما في اطار برنامج منسق وشامل . وفي نفس الوقت ، كما أولي نظر مكثف للدور الاساسي الذي يمكن أن تؤديه التدابير الرامية الى بناء الثقة وتعزيز الامن فيما بين الدول والتعاون المتبادل .

وتنص الوثيقة الختامية ، المعتمدة في عام ١٩٧٨ في الدورة الاستثنائية الاولى المكرسة لنزع السلاح ، في برنامج عملها ، على وجوب السعي الحثيث على الاصعدة الثنائية والاقليمية والمتعددة الاطراف الى التوصل الى اتفاقات واعتماد التدابير الاخرى التي تستهدف تعزيز السلم والامن الدوليين وتعزيز الثقة فيما بين الدول .

وبالمثل كما وضعت الحملة العالمية لنزع السلاح التي بدأتها دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح المعقودة في عام ١٩٨٢ مجموعة من الاهداف والإنجازات تجسدت في إنشاء مراكز اقليمية للسلم والامن والتنمية في افريقيا ، وآسيا والمحيط الهادئ ، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ، وهي مراكز أنشأتها الامم المتحدة خلال العقد الماضي .

ويتعين علينا أن نسلم من جهة بأن ممارسة الحوار التفاهم قد أصبحت وسيلة لتعزيز العلاقات الدولية . ومن الجهة الاخرى إن مصادر الصراع قد امتدت لتشمل عناصر تكتسي اليوم أهمية جديدة وتتطلب انتباهنا .

في ضوء العناصر التي ذكرتها ، فإن مهمة المراكز ، التي تقوم بدور مكمل للقرارات المتخذة في نيويورك وفي المناطق الإقليمية ، تصبح في كل يوم أكثر أهمية ، وخاصة بغية تعزيز امكانية زيادة فعالية الدبلوماسية الوقائية للمنظمة والجهود الإقليمية في هذا الصدد .

إن وفدي ، بوصفه رئيسا لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، يشرفه أن يعرض الآن مشروع القرار A/C.1/46/L.14 المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة : مركز الامم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في افريقيا ، ومركز الامم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ، ومركز الامم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" .

ز يشارك في تأييد مشروع القرار ممثلون من افريقيا وآسيا .

يشير مشروع القرار في ديباجته الى قرارات الجمعية العامة التي تدعو الى إنشاء المراكز الإقليمية الآنفة الذكر . وكذلك يشير الى القرارات السابقة بشأن نزع السلاح الإقليمي .

وتشير الديباجة أيضا الى المساهمة الكبيرة للبرامج التي اضطلعت بها المراكز الإقليمية وإلى الحاجة الى توفير الملاءة المالية والاستقرار لهذه المراكز بغية تيسير التخطيط والتنفيذ الفعال لانشطتها .

ويكرر مشروع القرار اقتناع الجمعية العامة بأن المبادرات والانشطة المتفق عليها على نحو متبادل من جانب الدول الاعضاء ، في كل من تلك المناطق ، والرامية إلى تعزيز الثقة والامن المتبادلين ، فضلا عن تنفيذ وتنسيق الانشطة الإقليمية المضطلع بها في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح ، من شأنها أن تشجع وتسهل اتخاذ تدابير فعالة لبناء الثقة والحد من الاسلحة ونزع السلاح في تلك المناطق .

أما الفقرة الاخيرة من الديباجة فتعرب عن الامتنان للدول الاعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات التي ساهمت في الصناديق الاستئمانية للمراكز الإقليمية الثلاثة . كذلك تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام الوارد في الوثيقة (A/46/365) ، وتشيد بجهوده فيما يتعلق بتوفير التدابير الإدارية اللازمة لتيسير الاداء الفعال لاعمال هذه المراكز .

وفي الفقرة ١ من المنطوق تشجع الجمعية العامة المراكز الإقليمية على مواصلة جهودها في إتمام ولايتها بغية تعزيز التنمية واتخاذ تدابير فعالة لبناء الثقة والحد من الاسلحة ونزع السلاح .

أما الفقرة ٢ من المنطوق فتثني على الامين العام لجهوده في تقديم المساعدة الى المراكز الإقليمية لكي تضطلع بوظائفها وتطلب اليه مواصلة جهوده .

وتناشد الفقرة ٣ من المنطوق الدول الاعضاء وكذلك المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات مواصلة تقديم التبرعات للصناديق الاستئمانية لكل مركز اقليمي بغية تعزيز برامج أنشطتها .

وتنص الفقرة ٤ من المنطوق على ما يلي :

"تقرر ، لضمان استمرار الملاءة المالية للمراكز ، أن يتم تمويل التكاليف الإدارية للمراكز من الميزانية العادية" .

وأود هنا أن أشدد على أن التمويل من الميزانية العادية للامم المتحدة سيوفر استقرارا للمراكز الإقليمية ، وسيمكننا أن نضمن للمنظمات غير الحكومية وغيرها من المانحين المحتملين ، أن مساهماتها ستستخدم في البرامج الاكاديمية وحدها .

وفي ضوء توافق الآراء العريض بشأن مشروع القرار نثق ونأمل أملا كبيرا في أن يعتمد دون تصويت .

السيد نديايي (غابون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : بما أن هذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها في اللجنة ، أود أن أهنئ السيد مروزفيتش على انتخابه رئيسا للجنة الأولى . وأود أيضا أن أهنئ أعضاء المكتب الآخرين على انتخابهم

وبالنيابة عن المجموعة الافريقية التي أترأسها لشهر تشرين الثاني/نوفمبر ، أود الانضمام الى المتكلمين السابقين في البند ٦١ من جدول الأعمال .

وفي الحقيقة ، فإنه بفضل دعم منظمتنا أنشئت المراكز الاقليمية للسلم ونزع السلاح لتعزيز السلم والأمن في جميع أنحاء العالم . إن المؤتمرات وحلقات العمل والحلقات الدراسية التي نظمتها المراكز كانت ممكنة بفضل التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء . ومنذ فترة تواجه هذه المراكز صعوبات مالية كبيرة في مواصلة أنشطتها ، وبخاصة من حيث الإدارة . إن هدف مشروع القرار A/C.1/46/L.14 هو ضمان الملاءة المالية لمختلف المراكز الإقليمية للسلم ونزع السلاح عن طريق إدخالها في الميزانية العادية للمنظمة .

وبالنيابة عن المجموعة الافريقية أرجو من اللجنة أن تؤيد تأييدا كاملا مشروع القرار A/C.1/46/L.14 الذي عرضه ممثل جامايكا .

السيد اتشاريا (نيبال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل لحظات عرض ممثل جامايكا مشروع القرار A/C.1/46/L.14 بشأن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح بالنيابة عن مقدميه من دول آسيا والمحيط الهادئ وافريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي .

إن المراكز الإقليمية وفقا لولاياتها ، يتعين عليها أن تقدم ، عند الطلب ، الدعم المضموني للمبادرات وغيرها من الأنشطة ، المتفق عليها بصورة متبادلة بين الدول الأعضاء في المنطقة المعنية من أجل تنفيذ تدابير السلم ونزع السلاح . ومن جهة أخرى ، فإن انشاء مراكز اقليمية يمثل اعترافا من جانب الجمعية العامة بزيادة تشديد الدول الأعضاء على اتباع النهج الإقليمية نحو المشاكل المعقدة المتمثلة في

تحديد الاسلحة ونزع السلاح وتدابير بناء الثقة . إن تقرير الامين العام الوارد في الوثيقة A/46/365 يقدم لنا ملخصا ممتازا لانشطة المراكز الإقليمية خلال السنوات الماضية .

إن المركز الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ الكائن في كاتاماندو بنيبال قد نشط في نشر المعلومات عن أنشطة الامم المتحدة في مجالات تحديد الاسلحة ونزع السلاح . بيد أن المركز قد قام بعمل أكثر أهمية حتى من هذا النشاط . فقد نظم ، استجابة للشعور بالحاجة الى اتخاذ تدابير لبناء الثقة في آسيا والمحيط الهادئ ، اجتماعين رئيسيين في كاتاماندو . وقد التقى في هذين الاجتماعين في جو غير رسمي عدد من الدبلوماسيين والخبراء والاكاديميين - من داخل المنطقة وخارجها - سعيا لتحديد مواطن الاتفاق في النهج والعناصر التي يمكن أن تبنى على أساسها الاتفاقات في المستقبل .

وفي ضوء توافق الآراء العريض بشأن مشروع القرار نشق ونأمل أملا كبيرا في أن يعتمد دون تصويت .

السيد نديايي (غابون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : بما أن هذه هي المرة الأولى التي أتكلم فيها في اللجنة ، أود أن أهنئ السيد مروزفيتش على انتخابه رئيسا للجنة الأولى . وأود أيضا أن أهنئ أعضاء المكتب الآخرين على انتخابهم

وبالنيابة عن المجموعة الافريقية التي أترأسها لشهر تشرين الثاني/نوفمبر ، أود الانضمام الى المتكلمين السابقين في البند ٦١ من جدول الاعمال .

وفي الحقيقة ، فإنه بفضل دعم منظمتنا أنشئت المراكز الاقليمية للسلم ونزع السلاح لتعزيز السلم والأمن في جميع أنحاء العالم . إن المؤتمرات وحلقات العمل والحلقات الدراسية التي نظمتها المراكز كانت ممكنة بفضل التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء . ومنذ فترة تواجه هذه المراكز صعوبات مالية كبيرة في مواصلة أنشطتها ، وبخاصة من حيث الإدارة . إن هدف مشروع القرار A/C.1/46/L.14 هو ضمان الملاءة المالية لمختلف المراكز الإقليمية للسلم ونزع السلاح عن طريق إدخالها في الميزانية العادية للمنظمة .

وبالنيابة عن المجموعة الافريقية أرجو من اللجنة أن تؤيد تأييدا كاملا مشروع القرار A/C.1/46/L.14 الذي عرضه ممثل جامايكا .

السيد اتشاريا (نيبال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل لحظات عرض ممثل جامايكا مشروع القرار A/C.1/46/L.14 بشأن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح بالنيابة عن مقدميه من دول آسيا والمحيط الهادئ وافريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي .

إن المراكز الإقليمية وفقا لولاياتها ، يتعين عليها أن تقدم ، عند الطلب ، الدعم المضموني للمبادرات وغيرها من الأنشطة ، المتفق عليها بصورة متبادلة بين الدول الأعضاء في المنطقة المعنية من أجل تنفيذ تدابير السلم ونزع السلاح . ومن جهة أخرى ، فإن انشاء مراكز اقليمية يمثل اعترافا من جانب الجمعية العامة بزيادة تشديد الدول الأعضاء على اتباع النهج الإقليمية نحو المشاكل المعقدة المتمثلة في

تحديد الاسلحة ونزع السلاح وتدابير بناء الثقة . إن تقرير الامين العام الوارد في الوثيقة A/46/365 يقدم لنا ملخصا ممتازا لانشطة المراكز الإقليمية خلال السنوات الماضية .

إن المركز الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ الكائن في كاتاماندو بنيبال قد نشط في نشر المعلومات عن أنشطة الامم المتحدة في مجالات تحديد الاسلحة ونزع السلاح . بيد أن المركز قد قام بعمل أكثر أهمية حتى من هذا النشاط . فقد نظم ، استجابة للشعور بالحاجة الى اتخاذ تدابير لبناء الثقة في آسيا والمحيط الهادئ ، اجتماعين رئيسيين في كاتاماندو . وقد التقى في هذين الاجتماعين في جو غير رسمي عدد من الدبلوماسيين والخبراء والاكاديميين - من داخل المنطقة وخارجها - سعيا لتحديد مواطن الاتفاق في النهج والعناصر التي يمكن أن تبنى على أساسها الاتفاقات في المستقبل .

لست بحاجة الى أن أؤكد من جديد أن تدابير بناء الثقة ليست ولا يمكن أن تكون بديلا لتدابير الحد من الاسلحة ونزع السلاح . مع ذلك ، فقد تم التسليم على نطاق واسع بأهميتها في تهيئة ظروف مؤاتية لاتفاقات الحد من الاسلحة . وما نجاح مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا وعقد معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا إلا مثالان ساطعان على ذلك . كما انني لست بحاجة الى أن أؤكد أن لكل منطقة ظروفا ومفاهيم أمنية خاصة بها ، وأنه ليس من السهل أن تحقق تدابير بناء الثقة نفس الدرجة من النجاح في كل المناطق . بيد أن العملية الاوروبية توفر خطوطا توجيهية وأمثلة مفيدة ، منها الطابع التراكمي لتدابير بناء الثقة هناك . فقد تطور مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا من خلال مفاوضات مطولة اتسمت بالصبر وجرت على مر أعوام طويلة . وكانت معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا نتيجة مباشرة لهذه المساعي الصبورة .

ويعتقد وفد بلادي أنه ينبغي النظر الى الامكانيات المتاحة للمراكز الإقليمية في ظل هذه الخلفية ، خاصة وأن هذه المراكز تعتمد بشكل مطلق في أنشطتها الاساسية على الإسهامات الطوعية . وقد قدم الامين العام ما أمكن من دعم الى هذه المراكز . وإن إدارة شؤون نزع السلاح بقيادة وكيل الامين العام القدير ، السيد أكاشي ، تستحق تقديرنا للاستخدام الامثل للموارد الشحيحة المتاحة للانشطة التي تقوم بها هذه المراكز . وفي الآونة الاخيرة ، حظي أداء هذه المراكز وإمكانياتها باهتمام متزايد من جانب الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية . وغني عن القول ان الدعم الطوعي مقدم على أساس وجود هيكل إداري يمثل الحد الادنى اللازم .

ونظرا لهذه الاعتبارات ، فقد قرر مقدمو مشروع القرار المتعلق بالمراكز الإقليمية اللجوء الى الجمعية العامة لتمويل النفقات الإدارية للمراكز الثلاثة من الميزانية العادية . ولم يكن اتخاذ هذا القرار يسيرا بالنسبة لنا ، خاصة وأننا ندرك وجهات نظر بعض الدول الاعضاء حول مسائل الميزانية . إلا أن وفد بلادي يثق بأن الدول الاعضاء ستؤيد تأييدا ساحقا مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.14 حرصا على الإبقاء على المراكز الإقليمية واستمرار فاعليتها .

السيد راسابوترام (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسعدني سعادة بالغة أن أتكلم تاييدا لمشروع القرار A/C.1/46/L.14 الذي قدمه اليوم ممثل جامايكا . إن المراكز الإقليمية للسلم ونزع السلاح تشكل صلة حيوية بين الجهود الرامية الى نزع السلاح وبناء الثقة في شؤون نزع السلاح . وقد أثبتت الاحداث الاخيرة الحاجة الماسة الى التدابير الإقليمية لتعزيز السلم والامن في العالم أجمع . فالحوار الإقليمي ونشر المعرفة على الصعيد الإقليمي من شانهما أن يتيحا لنا امكانية المضي قدما وإحراز تقدم أكبر في شؤون نزع السلاح .

إن المركز الإقليمي في آسيا يترك أثرا باقيا لدى الحكومات والمنظمات غير الحكومية . ففي كل المسائل المتعلقة بنزع السلاح يمكن للمفاهيم المختلفة للمصالح الامنية للدول أن تعرقل إحراز التقدم صوب نزع السلاح العام والكامل ما لم نسع الى إيجاد سبل تصلح على وجه التخصيص للمناطق الإقليمية أو دون الإقليمية المعنية ، وسبل لحل المشاكل الخاصة بها هي بالذات . ونحن نعلم أن العوامل الثقافية والإثنية واللغوية والاقتصادية هي من أخطر ما يهدد السلم والامن الإقليميين . لذا يجب أن تنبثق الحلول الإقليمية ، التي يمكن أن تندرج في إطار عالمي ، من مناقشات وحوارات منبثقة عن حسن اطلاع داخل المناطق الإقليمية .

وبغية المضي قدما صوب تحقيق هدفنا ، يتحتم علينا أن نوسع ونعمق مجالات التفاهم والتفاعل سعيا الى التوصل الى اتفاق على مختلف المسائل التي تميل الى زعزعة الاستقرار الإقليمي . وقد عقدت المراكز الاسيوية عددا من الحلقات الدراسية والتدريبية المفيدة للغاية لتوفير أحدث المعلومات لكل الاطراف المعنية .

لابد لنا أن نعزز هذه المؤسسات ليس لتبادل المعلومات فحسب بل أيضا للبناء على المجالات التي يكون في المتناول التوصل الى اتفاق بشانها ، ولضمان أن تحدث تدابير بناء الثقة ما هو متوقع منها من تاثير .

وإن الموارد اللازمة لتوسيع عمل هذه المراكز الإقليمية تمثل جزءا ضئيلا للغاية من الميزانيات العسكرية . وكما ذكر في هذه اللجنة وكيل الامين العام لشؤون نزع السلاح ، السيد أكاشي ، فإن من المهم تدريب الاجيال الشابة وإشراكها في عمليات

صنع السلم والحفاظ عليه لصالح مستقبلها . والمراكز الإقليمية مهيأة على نحو ملائم لتوضيح المشاكل للأجيال الشابة في المناطق الإقليمية ولمساعدة الحكومات على الإسراع في التوصل الى حلول مقبولة . وسيتطلب توسيع عمل المركز الإقليمي في آسيا ، التي توجد بها أعلى نسبة من السكان بالاقتران مع مستوى منخفض من التعليم ، موارد اضافية . اننا نناشد جميع أعضاء المجتمع الدولي أن يوفروا باستمرار موارد مناسبة لكي تتمكن المراكز الإقليمية لنزع السلاح من تنفيذ عملها الهام أينما وجدت .

ولكي تتمكن المراكز من تخطيط وتنفيذ برامج عملها دون أن تعيقها الشكوك التي تؤثر على فاعلية هيكلها الإداري ، من المهم أن يتم تسديد النفقات الإدارية من الميزانية العادية للأمم المتحدة . فهذا من شأنه أن يتيح للمراكز امكانية الإفادة من خدمات أشخاص أكفاء متفانين في العمل من أجل قضية السلم .

وكما أشار ممثل جامايكا ، فإننا نأمل أن يعتمد مشروع القرار دون تصويت .

السيد بريكون (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد طلبت الولايات المتحدة التكلم هذا الصباح لكي نعرب عن آرائنا بشأن امسائل التي يثيرها مشروع القرار A/C.1/46/L.4 فيما يتعلق بمعاهدة الحظر الشامل على التجارب . اننا نعتقد أن بعض العناصر الواردة في مشروع القرار هذا تديم عددا من الأساطير بشأن التجارب النووية . ونعتقد أن هذه الأساطير مضللة . وسأحاول أن أفند هذه الأساطير بينما يفكر أعضاء اللجنة الأولى في كيفية التصويت على مشروع القرار هذا .

واسمحوا لي بالإشارة الى بعضها . الأسطورة الأولى : إن معاهدة الحظر الشامل للتجارب ستوقف انتشار الأسلحة النووية . الحقيقة ، في رأينا ، أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب لن تحقق هذا الغرض . فعلى سبيل المثال ، لا يكاد يوجد من يمكنه الادعاء بأن مشروع العراق السري لاستحداث الأسلحة النووية ، الذي تم دون اجراء التجارب ، كان سيتأثر هو ومحاولات أخرى مماثلة تجري في أماكن أخرى ، بحظر التجارب .

الأسطورة الثانية : منع التحسينات النوعية للأسلحة النووية الحالية سيعزز الاستقرار . الحقيقة ، في رأينا ، أن الافتقار الى التحسينات النوعية من شأنه أن

يشجع زعزعة الاستقرار . إذ لابد للاسلحة النووية أن تفي بمعايير صارمة للسلامة والامان والتشغيل . ونحن نرى أن كفالة توفر هذه المعايير يقتضي الاضطلاع ببرنامج للتجارب يتسم بالحيطة ويمثل الحد الادنى اللازم . فبدون التجارب لا يمكن لاحد أن يتأكد من أن الاسلحة مأمونة ووافية بالمعايير . وقد يفضي الشك الناجم عن ذلك الى سوء التقدير ، وبالتالي الى زيادة انعدام الامن .

والاسطورة رقم ثلاثة هي أنه لا يمكن إجراء التجارب بطريقة تحافظ على البيئة . ونحن نرى أن هناك كمية كبيرة من البيانات العلمية غير المنحازة تشهد على أن التجارب النووية الجوفية تجرى بطريقة سليمة لا تضر البيئة . وقد أشار زميلنا الفرنسي الى بعض هذه التقارير في بيانه أمام هذه اللجنة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر . ولا يمكن ، بل ولا يجب ، تجاهل كمية ونوعية هذه التقارير وغيرها .

والاسطورة رقم أربعة هي أنه لم تعد هناك حاجة بعد الآن للتجارب ، نظرا لازدياد التعاون بين الدول الكبرى الحائزة للاسلحة النووية وتخفيض المخزون من الاسلحة النووية . ونرى أن الحقيقة هي أن تحسن العلاقات بين الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يسمح بإجراء تخفيضات كبيرة في الاسلحة النووية ، سواء في ذلك التخفيضات التي يتم التفاوض عليها أو المعلن عنها من جانب واحد . ولكن بالنسبة للولايات المتحدة ، فإن تجربة الاسلحة المتبقية لاتزال مطلوبة . ولايزال الردع هو الاساس الذي نبني عليه ، نحن وحلفاؤنا في المعاهدة ، دفاعنا الجماعي . ولاتزال الاسلحة النووية جزءا هاما من هذه الاستراتيجية . وإجراء التجارب مطلوب للمحافظة على سلامة هذه الاسلحة وأمنها ومدى التعويل عليها ما دامت موجودة .

وموقف الولايات المتحدة واضح لا يتغير بالنسبة لعقد معاهدة حظر شامل للتجارب . فنحن ننظر الى الحظر الشامل للتجارب على أنه هدف طويل المدى يجب السعي اليه عندما نصل الى مرحلة لا تحتاج فيها الولايات المتحدة وحلفاؤها الى الاعتماد على الردع النووي لكي يكفل لها الامن والاستقرار الدوليين ؛ مرحلة يجري العالم فيها تخفيضات ضخمة واسعة النطاق في الاسلحة يمكن التحقق منها بفعالية ، ويحسن فيها امكانيات التحقق تحسينا كبيرا ، ويوسع فيها نطاق تدابير بناء الثقة ، ويحقق فيها توازنا أفضل بين القوات التقليدية .

وترى الولايات المتحدة أن الاساطير التي تعتمد عليها عناصر مشروع القرار A/C.1/46/L.4 بشأن عقد معاهدة حظر شامل للتجارب النووية يجب استعراضها في ضوء الحقائق كما نراها . وهذه الاساطير تساير آمالنا في التوصل الى عالم عادل لا يحتاج الى أسلحة للردع أو الدفاع . ولهذه الاساطير إغراء قوي . ومع ذلك فنحن نتحمل جميعا

مسؤولية النظر الى العالم بطريقة واقعية . ولئن كنا نعمل على تخفيف حدة الخلافات السياسية التي تتسبب في خلق التوتر ، فإن علينا أيضا أن نتوخى الحذر فندرس بعناية الاحتياطات الاساسية الحيوية للاستقرار الدولي ولأمننا الوطني .

ويرجو وفد الولايات المتحدة أن تراعي الوفود هذه الاعتبارات وهي تنظر في كيفية التصويت على مشروع القرار المتعلق بعقد معاهدة الحظر الشامل للتجارب .

السيد غارسيا موريتان (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أود أن أذكر أن وفد بلدي علم الآن بمزيد من الأسف بوفاة السفير ريكهي جايبال ممثل الهند . ونود أن نقدم خالص التعازي لوفد الهند بمناسبة وفاة السفير جايبال . لقد كان السفير جايبال أمينا عاما لمؤتمر نزع السلاح وممثلا مرموقا للهند لدى الأمم المتحدة ولدى بلدان مختلفة . وقد كان صديقا عزيزا لجمهورية الأرجنتين وربطتنا به مودة وثيقة ، وكان بلا شك واحدا من أعظم الدبلوماسيين في المجال المتعدد الأطراف خلال الخمسين سنة الأخيرة . ويؤسفنا أن المجتمع العالمي فَقَد خلال الأسابيع القليلة الماضية بطلين عظيمين من أبطال نزع السلاح ، السفير غارسيا روبليس ممثل المكسيك ، والآن السفير ريكهي جايبال ممثل الهند . إننا نعرب عن تعازينا للوفدين بكل أحاسيس الصداقة الوثيقة .

وقبل أن أنتقل الى مشروع القرار A/C.1/46/L.36 أود أن أعرب عن امتناني وامتنان وفد بلدي لوفد فرنسا على البيانات التي ألقى بها أمس بشأن دراسة امكانية التصديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة تلاتيلولكو . وتعتبر حكومة بلدي هذه الخطوة خطوة هامة للغاية . ونعرب أيضا عن امتناننا لمقدمي مشروع القرار المتعلق بهذه المسألة على قرارهم سحب المشروع . وستدرس حكومة بلدي بكل عناية مشروع المقرر الذي سيقدمه سفير المكسيك الى من يعنيهم الأمر .

وأود الآن أن أشير الى مشروع القرار A/C.1/46/L.36 . فيبدو أن المفاوضات الدائرة في مؤتمر نزع السلاح حول اتفاقية الأسلحة الكيميائية تبشر بالانتهاء قريبا . ومما يبعث على الاغتباط بصفة خاصة أن نلاحظ النهج المرن البنّاء الذي مكن من إعطاء زخم جديد بعملية التفاوض التي كان افتقارها للتقدم أمرا متناقضا تناقضا صارخا مع

الإيجابية التي سادت البيئة الدولية . ولهذا فإننا نرحب بالعزيمة السياسية على إبرام المعاهدة في أقرب وقت ممكن لكي يكون عام ١٩٩٣ هو العام الذي يقدم فيه مؤتمر نزع السلاح الى اللجنة في نهاية المطاف أول معاهدة متعددة الاطراف لنزع السلاح .

لقد اقترب الموعد النهائي ، ولئن كان هناك أي شيء إيجابي يمكن أن ينتج عن طول المفاوضات حول هذا الامر لمدة زادت عن عقد من الزمن ، فهو أن كل المشتركين أصبحوا يعرفون الآن تماما المجالات المحددة التي يجب أن تنصب عليها أقصى جهودنا بسرعة خلال الاشهر المقبلة من هذه المرحلة الاخيرة ، لكي نتوصل الى نص متوازن فعال . وليس هناك مبرر للإبطاء .

ونحن مقتنعون بأن جميع البلدان الاعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، حتى تلك البلدان التي تحتاج الى وقت أطول للتفكير ، ستحرص على أن يكون بوسع اللجنة الاولى أن تبدأ نظرها في الاتفاقية خلال الدورة القادمة للجمعية العامة . ونرى أن مشروع القرار (A/C.1/46/L.36) الذي عرضه سفير كندا سيعطي الموضوع الزخم المناسب ، ولهذا فنحن نؤيده تأييدا تاما .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إنني أشارك ممثل الارجنتين المشاعر التي أعرب عنها بمناسبة الخسارة التي حلت بوفاة السفير جايبال ممثل الهند الذي عاجلته المنية .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠